

## قانون رقم ١٠١ لسنة ٢٠٠١

بريط موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة

للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ١٦١٤٤٨٠٠ جنية (فقط وقده مليار وستمائة وأربعة عشر مليونا وأربعين ألفا وثمانية وأربعون ألف جنية) .

### (المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٩١٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقده تسعمائة وعشرة ملايين جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٢٨٨٠٠٠٠ جنية .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٦٢٢٠٠٠٠ جنية .

### (المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٧٣٧٠٠٠٠ جنية (فقط وقده سبعمائة وسبعين مليون جنيه) منه مبلغ ٢٤٥٠٠٠٠ جنية إعانة .

### (المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ١٧٣٠٠٠٠ جنية (فقط وقده مائة وثلاثة وسبعين مليون جنيه) .

### (المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٧٠٤٤٤٨٠٠ جنية (فقط وقده سبعمائة وأربعة ملايين وأربعين ألفا وثمانية وأربعون ألف جنية) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٤٢٥٠٠٠ جنية .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٥٦١٩٤٨٠٠ جنية .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ بمبلغ ٤٤٤٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعمائة وأربعة ملايين وأربعين وثمانية وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٦١٩٤٨٠٠٠ جنيه ، منها مبلغ ١٨١٦٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٤٢٥٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠١ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٣١ مايو سنة ٢٠٠١ م) .

حسني مبارك

**جريدة الرسمية - العدد ٢٢٢٢ تابع (أ) في ١٣ مايو سنة ٢٠٠١**

**للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢**

**٦**

إجمالي المرازنة ..... ١٤٦٣ .....	الاستخدامات الرأسمالية ..... ١٦٤٤٨ .....	إجمالي المرازنة ..... ١٦١٤٤٨ .....
تحويلات رأسمالية ..... ١٨١٦ .....	استخدامات استثمارية ..... ١٤٣٥ .....	تحويلات رأسمالية ..... ١٩٤٨ .....
إيرادات رأسمالية متعددة متبليغ ..... ١٧٤٨ .....	إيرادات رأسمالية ..... ١٩١ .....	إجمالية المرازنة ..... ٨٩٢ .....
إيرادات رأسمالية متعددة متبليغ ..... ١٧٤٨ .....	إجمالية المرازنة ..... ٩١ .....	الاستخدامات الرأسمالية ..... ٨٩٢ .....
إيرادات رأسمالية ..... ١٨١٦ .....	جملة المرازنة الجارية ..... ٩١ .....	إيرادات الرأسمالية ..... ٨٩٢ .....
فروض ومتطلبات التحويلة كلها من بنك الاستئثار الفرع ..... ١٨١٦ .....	جملة المرازنة الجارية ..... ٩١ .....	الإيرادات الرأسمالية ..... ٨٩٢ .....
إجمالي المرازنة ..... ١٤٦٣ .....	إجمالي المرازنة ..... ١٦١٤٤٨ .....	إجمالي المرازنة ..... ١٦١٤٤٨ .....